



محضر الاجتماع الثالث والعشرين لمجلس الإدارة في دورته (الثانية)

الساعة (04.00) إلى (05.30) مساءً، يوم الأربعاء 1443/11/02 هـ الموافق 2022/06/01 م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛ وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه الثالث والعشرين في دورته (الثانية) -الكثرونياً عن بعد- برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس، كما حضر الاجتماع أمين المجلس -المدير التنفيذي للجمعية- الأستاذ/ عبد الإله بن سعد الصالح، ومقرر المجلس الأستاذ/ سالم باقطين.

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، اعتمد المجتمعون جدول الأعمال وفقاً لما يأتي:

■ جدول الأعمال:

- 1) تقرير عن الخطة التشغيلية للربع الأول من العام المالي 2022 م.
- 2) تقرير عن اجتماعات لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية، واعتماد توصياتها.
- 3) تقرير عن تنفيذ قرارات المجلس في اجتماعه الثاني والعشرين.
- 4) تقرير عن اجتماعات اللجنة التنفيذية، واعتماد توصياتها.
- 5) تفويض مجلس الإدارة بالاستثمار من قبل الجمعية العمومية.
- 6) تعديل صلاحية المدير التنفيذي في صرف مبلغ العهدة النقدية.

■ المناقشات والقرارات:

أولاً: تقرير عن الخطة التشغيلية للربع الأول من العام المالي 2022 م:

أحاط المجلس علماً بتقرير الخطة التشغيلية للربع الأول من العام المالي 2022 م، والذي استعرضه مستشار الخطة أ. صالح العلوني وأثنى المجلس على وضوح النتائج ودقتها وشفافيتها.

وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (43/354) المتضمن تكليف الإدارة التنفيذية بما يأتي:

- أ) معالجة التأخر في تنفيذ بعض المستهدفات في الخطة عن موعدها.
- ب) تنفيذ أنشطة وبرامج مركز الاستشارات ومركز البحوث والدراسات وفق الخطة التشغيلية المعتمدة للعام المالي 2022 م، باعتبارهما وحدتين من وحدات الجمعية إلى أن يتم استخراج التراخيص الرسمية لها.
- ج) إحاطة أعضاء الجمعية العمومية بتقرير تنفيذ الربعين الأول والثاني من الخطة التشغيلية للعام المالي 2022 م.

ثانياً: تقرير عن اجتماعات لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية، واعتماد توصياتها:

أحاط المجلس علماً بتقرير اجتماعات لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية وتوصياتها، والذي استعرضه رئيس اللجنة الأستاذ/ سلمان بن عبدالله بن سعيدان وأمين اللجنة أ. صالح العلوني وأثنى المجلس على انطلاق أعمال اللجنة.

وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (43/355) المتضمن ما يأتي:

أ) الموافقة على إعادة تشكيل لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية على النحو التالي:

1. أ. سلمان بن عبدالله بن سعيدان (رئيساً للجنة)
2. د. عماد بن عبدالرحمن الصغير (عضواً)
3. أ. عاصم بن ناصر الحمد (عضواً)
4. أ. صالح بن حمد المنيف (عضواً)
5. أ. صالح بن حميد العلوني (أميناً ومقرراً)

عبد العزيز التويجري . سلمان بن سعيدان . عبد العزيز الماجد . إبراهيم الحبيب . أحمد الضبيان . بادية الجري . عبدالرحمن البلر . محمد بن الرسل . جاسر بن التحي . محمد الهويدي . منصور بن عسكر .
حامد بن عمار



ب) الموافقة على لائحة لجنة التدقيق والمراجعة، والمتضمنة معايير ومهام وصلاحيات هذه اللجنة؛ وتكليف الإدارة التنفيذية بتعديل صلاحيات اللجنة الواردة في لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية وفقاً لذلك.

ج) الموافقة على تعيين مراجع داخلي يرتبط إدارياً بالمدير التنفيذي، وفنياً باللجنة، سواءً بتعيين موظف، أو التعاقد مع جهة متخصصة لهذا الغرض، ويكون الترشيح وتحديد المقابل المالي في الحالتين من قبل اللجنة.

ثالثاً: تقرير عن تنفيذ قرارات المجلس في اجتماعه الثاني والعشرين:

أحاط المجلس علماً بتقرير متابعة تنفيذ قرارات المجلس وتوصياته في الاجتماع (22)، وأثنى على جهود أمانة المجلس في ذلك، وأكد على إعداد تقرير عن جميع قرارات المجلس وتوصياته في دورته الثانية، وعرضه في الاجتماع القادم.

رابعاً: تقرير عن اجتماعات اللجنة التنفيذية، واعتماد توصياتها:

أحاط المجلس علماً بتقرير اجتماعات اللجنة التنفيذية وتوصياتها، والذي استعرضه المدير التنفيذي للجمعية، وأثنى المجلس على فعالية اللجنة ونشاطها.

وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (43/356) المتضمن الموافقة على ما يأتي:

- أ) إنشاء موقع إلكتروني تعريفي للجمعية واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.
- ب) فتح حساب استثماري للجمعية واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.
- ج) قواعد استثمار أموال وممتلكات الجمعية ورفعها للجمعية العمومية للاعتماد.
- د) خطة استثمار أموال الجمعية والمجالات المقترحة ورفعها للجمعية العمومية للاعتماد.
- هـ) استثمار الفائض من السيولة لدى الجمعية ورفعها للجمعية العمومية للاعتماد.
- و) تفويض مجلس الإدارة من قبل الجمعية العمومية بالاستثمار، ورفعها للجمعية العمومية للاعتماد.
- ز) الدخول في الاستثمارات منخفضة ومتوسطة المخاطر؛ ومنها: الأصول والصناديق العقارية والاستثمارية والاستثمار مع مطورين عقاريين وفي مشروعات التطوير العقاري.
- ح) التعديلات المقترحة على لجنة الاستثمار وفق ما يأتي:

1. ربط لجنة الاستثمار بالمجلس، وتعديل اسمها إلى (لجنة الاستثمار والاستدامة المالية).

2. إعادة تشكيل لجنة الاستثمار والاستدامة المالية على النحو الآتي:

- | | | |
|----------------------------------|-----------------------------------|---------------|
| - د.عبد العزيز بن عبد الله الريس | (عضو المجلس) | رئيساً للجنة. |
| - أ.عبد الإله بن سعد الصالح | (المدير التنفيذي) | عضواً. |
| - أ.علي بن جاسر المهيدب | (عضو الجمعية العمومية) | عضواً. |
| - أ.سليمان السحمان | (أخصائي الموارد المالية بالجمعية) | أميناً. |

3. للجنة الاستفادة ممن تراه من المتخصصين والخبراء في المجالات ذات العلاقة بالاستثمار والتمويل، كما أن لها أن تقترح من تراه ليكون عضواً في اللجنة بعد موافقة المجلس.

4. تتولى اللجنة تقويم واقع موارد الجمعية وممتلكاتها واستثماراتها، واستقطاب ودراسة الفرص الاستثمارية وفقاً لقواعد الاستثمار المعتمدة من المجلس، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

5. إحالة الفرصة الاستثمارية المعروضة من قبل شركة عبد الرحمن وأحمد أبناء محمد الماجد للاستثمار العقاري إلى اللجنة لدراستها، ودراسة أي فرص استثمارية متاحة أخرى، وفقاً لقواعد الاستثمار المعتمدة من المجلس، وعرضها على المجلس.

عبد العزيز التويجري . سلمان بن سعدان . عبد العزيز الماجد . إبراهيم الحبيب . أحمد الضبيان . بادية الجري . عبدالرحمن البدر . سلطان الريس . محمد بن التخيخ . محمد أهولدي . منصور بن عسك
7999



خامساً: تفويض مجلس الإدارة بالاستثمار من قبل الجمعية العمومية:

أحاط المجلس علماً بكتاب وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، المتضمن (متطلبات فتح حساب استثماري للجمعية).

وبعد المناقشة، أصدر القرار رقم (43/357) المتضمن ما يأتي:

- الرفع للجمعية العمومية بالموافقة على استثمار الفائض من السيولة لدى الجمعية.
- الرفع للجمعية العمومية بالموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالاستثمار.
- تفويض رئيس مجلس الإدارة د. عبدالعزيز التويجري بتحديد موعد انعقاد اجتماع الجمعية العمومية غير العادية، ورفعها للوزارة، وتكليف الإدارة التنفيذية باتخاذ الإجراءات اللازمة للانعقاد.

سادساً: تعديل صلاحية المدير التنفيذي في صرف مبلغ العهدة النقدية:

استمع المجلس إلى ما أفاد به المدير التنفيذي أ. عبد الإله الصالح من حاجة الجمعية إلى عهدة نقدية أعلى من المعتمد في لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية الحالية؛ وذلك لتسيير أعمال الجمعية؛ وحيث نصت المادة (5) البند (12) الفقرة (12) في لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية (صلاحيات المدير التنفيذي) على: (صرف عهدة نقدية لأي من العاملين في الجمعية عدا العاملين في الإدارة المالية؛ بما لا يزيد عن (5.000) خمسة آلاف ريال).

وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (43/358) المتضمن: الموافقة على رفع صلاحية صرف العهدة النقدية من قبل المدير التنفيذي من (5000) ريال إلى (8000) ريال، وتعديل ما يلزم بموجبه في لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية.

وختم الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم

التوقيع على محضر الاجتماع الثالث والعشرين لمجلس الإدارة في دورته (الثانية)

م	الاسم	صفته	التوقيع
1	د. عبدالعزيز بن عبد الرحمن التويجري	رئيس المجلس	
2	أ. سلمان بن عبد الله بن سعيدان	نائب الرئيس	
3	أ. عبدالعزيز بن عبد الرحمن الماجد	المشرف المالي	
4	د. أحمد بن موسى الضبيبان	عضو	
5	أ. إبراهيم بن محمد الخميس	عضو	
6	أ. بدرية بنت عبد الرحمن الجبري	عضو	
7	د. عبد الرحمن بن محمد البدر	عضو	
8	د. عبدالعزيز بن عبد الله الريس	عضو	
9	أ.د. عبد المحسن بن عبد الله التخيفي	عضو	
10	أ. محمد بن حمد الهويدي	عضو	
11	أ.د. منصور بن عبد الرحمن بن عسكر	عضو	
12	أ. عبد الإله بن سعد الصالح	أمين المجلس	

• الأسماء مرتبة أبجدياً بعد الرئيس ونائبه والمشرف المالي.

عبدالعزیز التويجری . سلمان بن سعیدان . عبدالعزيز الماجد . إبراهيم الخميس . أحمد الضبيبان . بدرية الجبري . عبد الرحمن البدر . عبدالعزيز الريس . عبد المحسن التخيفي . محمد الهويدي . منصور بن عسكر